

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من ربيع الآخر 1441 (20 ديسمبر 2019).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وبعد استطلاع رأي المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري ؛

وبعد استشارة غرف الصيد البحري،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي مقتضيات المادتين 3 و 4 من القرار المشار إليه
أعلاه رقم 337.14 الصادر في 3 ربيع الآخر 1435 (3 فبراير 2014) :

«المادة 3. - يرخص حملتها عن ثلاث (3) وحدات
.....» القرار.

(الباقى لا تغيير فيه.)

«المادة 4. - يمكن حملتها ثلاث (3) وحدات
.....» الجاري به العمل.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من ربيع الآخر 1441 (20 ديسمبر 2019).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه
والغابات رقم 4067.19 صادر في 23 من ربيع الآخر 1441
(20 ديسمبر 2019) بتغيير قرار وزير الفلاحة والصيد البحري
رقم 337.14 الصادر 3 ربيع الآخر 1435 (3 فبراير 2014)
المتعلق بتنظيم صيد بعض الأصناف البحرية داخل المنطقة
البحرية الواقعة في المحيط الأطلسي بين فركليك ولكزيرة.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بعد الاطلاع على قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 337.14
الصادر في 3 ربيع الآخر 1435 (3 فبراير 2014) المتعلق بتنظيم صيد
بعض الأصناف البحرية داخل المنطقة البحرية الواقعة في المحيط
الأطلسي بين فركليك ولكزيرة ؛

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 4132.19 صادر في 29 من ربيع الآخر 1441

(26 ديسمبر 2019) بتغيير قرار وزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 1154.88 الصادر في 20 من صفر 1409

(3 أكتوبر 1988) بتحديد الحجم التجاري الأدنى لأصناف الأسماك المصطادة في المياه البحرية المغربية.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بعد الاطلاع على قرار وزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 1154.88 الصادر في 20 من صفر 1409 (3 أكتوبر 1988)

بتحديد الحجم التجاري الأدنى لأصناف الأسماك المصطادة في المياه البحرية المغربية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد استطلاع رأي المعهد الوطني للبحث في الصيد البحري ؛

وبعد استشارة غرف الصيد البحري وجامعتها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي مقتضيات الجدول الملحق بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 1154.88 الصادر في 20 من صفر 1409

(3 أكتوبر 1988) :